د-2022-08-30102-0000604

مذكـــرة
إلـــى
السيدة المديرة العامة للأداءات

19 أوت 2022

الموضـــوع : حول طلب الإعفاء من الخصم من المورد بعنوان الأدوية والمواد الصيدلية.
المصـاحيب: قائمة حضور.

وبعد، وبطلب من الغرفة النقابية الوطنية للمؤسسات الصيدلية الموزعة للأدوية بالجملة، تمّ عقد جلسة عمل مع ممثلين عن وحدة المتابعة والتنسيق والدراسات الجبائية وكذلك الغرفة المذكورة لإعادة النظر في تمكين المؤسسات الناشطة في توزيع الأدوية بالجملة من الإنتفاع بالإعفاء من الخصم من المورد.

وفي هذا الإطار، تطرّق ممثلو الغرفة النقابية المذكورة إلى ما يلي :
- دأبت المؤسسات الناشطة في قطاع توزيع الأدوية بالجملة منذ سنوات على الحصول على شهادات في الإعفاء من الخصم من المورد ؛
- لم يقع إعلام هذه المؤسسات بصفة مسبقة بسحب الإجراء المذكور وبالتالي لم يتم الأخذ بعين الإعتبار لذلك ممّا أدى إلى تفاقم الأزمة بالنسبة لها ؛
- إنّ الأدوية والمنتجات الصيدلية يتراوح هامش ربحها **الصافي** بين 0.2% و 0.5% الأمر الذي يبرّر أحقيتها في الإنتفاع بالإمتياز المذكور؛
- عدم الإعفاء من الخصم من المورد يؤدي إلى فائض أداء مزمن ممّا ينعكس على الوضعية المالية لهذه الشركات ؛
- إنّ تفاقم هذا الوضع سيؤدي إلى إيقاف نشاط هذه المؤسسات بداية من شهر سبتمبر 2022؛
- تمّ تمكين شركات ناشطة في نفس القطاع من شهادات في الإعفاء من الخصم من المورد على غرار شركة " "؛
- تمّ التأكيد على ضرورة مواصلة التمشي المعتمد سابقا نظرا لحساسية القطاع.

وتبعا لذلك، بيّن رئيس وحدة المتابعة والتنسيق والدراسات الجبائية ما يلي :
- إنّ شركة " " المتمثل نشاطها في تجارة المواد شبة الصيدلية بالجملة قد قامت بإيداع تصريح في الوجود خلال شهر جوان سنة 2022 وهي راجعة بالنظر لمكتب مراقبة الأداءات ببن عروس ولم تتحصل قطّ على شهادة في الإعفاء من الخصم من المورد ؛

- إنّ شركة " " التي إنتفعت بشهادة في الإعفاء من الخصم من المورد تنشط في **قطاع المحروقات** وتمّ تمكينها من الإمتياز المذكور بعنوان بيوعاتها المتعلقة بالمنتجات الخاضعة لنظام المصادقة الإدارية للأسعار والتي لا يتجاوز هامش ربحها **الخام** 6% وذلك طبقا للتشريع الجاري به العمل ؛

- إنّ الإعفاء المذكور لا يمكن إسناده إلاّ في صورة الإستجابة للشرطين المذكورين أعلاه.

أفدناك بهذا لما ترينه صالحا.

المدير العام للأداءات
بالنيابة
يوسف خليف